

# الأربعون في حقوق الزوجين

لأبي اليمان

عدنان بن الحسين اليماني

مَكْتَبَةُ دَارِ الْحَدِيثِ

مسجد الأنبياء

دار السلام

كتاب وسنة على فهم سلف الأمة

بسم الله الرحمن الرحيم

### مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾ ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا﴾ ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما﴾.

أما بعد:

فقد ثبت عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ

الصَّالِحَةُ». رواه مسلم (١٤٦٧)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما.  
 فالزوجة نعمة من الله للزوج وهكذا الزوج نعمة من الله على الزوجة  
 فينبغي للجميع أن يراعي حق الآخر وذلك بطاعة الله تعالى والقيام  
 بحق الزوجية وهذه بعض الأحاديث في الوصية بالحقوق الزوجية،  
 والله الموفق والمستعان.

### باب حق الزوج على المرأة

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى  
 بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٤]

(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ أَمْرًا  
 أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ، لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا». حديث حسن،  
 رواه الترمذي (١١٥٩)، وهو في «الجامع الصحيح» (١٨١٦) لشيخنا رحمه الله.

(٢) وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول  
 الله ﷺ بابنة له، فقال: يا رسول الله، هذه ابنتي قد أبت أن تتزوج، فقال  
 لها النبي ﷺ: «أطيعي أباك»، فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج  
 حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته؟ فقال النبي ﷺ: «حق الزوج

على زوجته ، أن لو كانت قرحة به فلهستها ما أدت حقه» قالت:  
والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبدا، فقال النبي ﷺ: «لا تنكحوهن إلا  
بإذنهن أهلهن».

حديث حسن. رواه البزار، وابن حبان (٤١٦٤) وهو في «صحيح  
الترغيب والترهيب» (١٩٣٤).

(٣) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَ  
الْأَنْصَارِ لَهُمْ جَمَلٌ يَسْنُونَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْجَمَلَ اسْتُصْعِبَ عَلَيْهِمْ، فَمَنَعَهُمْ  
ظَهْرُهُ، وَإِنَّ الْأَنْصَارَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ لَنَا جَمَلٌ  
نُسْنِي عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ اسْتُصْعِبَ عَلَيْنَا، وَمَنَعَنَا ظَهْرَهُ، وَقَدْ عَطَشَ الزَّرْعُ،  
وَالنَّخْلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا»، فَقَامُوا، فَدَخَلَ  
الْحَائِطَ، وَالْجَمَلَ فِي نَاحِيَةٍ، فَمَشَى النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَهُ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا  
نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ صَارَ مِثْلَ الْكَلْبِ الْكَلْبِ، وَإِنَّا نَخَافُ عَلَيْكَ صَوْلَتَهُ،  
فَقَالَ: «لَيْسَ عَلَيَّ مِنْهُ بَأْسٌ» فَلَمَّا نَظَرَ الْجَمْلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ نَحْوَهُ  
حَتَّى خَرَّ سَاجِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاصِيَتِهِ أَذَلَّ مَا كَانَتْ  
قَطُّ حَتَّى أَدْخَلَهُ فِي الْعَمَلِ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ بَهِيمَةٌ لَا  
تَعْقِلُ تَسْجُدُ لَكَ، وَنَحْنُ نَعْقِلُ، فَنَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ، فَقَالَ: «لَا

يُصْلَحُ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ، وَلَوْ صَلَحَ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ لَأَمَرْتُ  
الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِرُؤُوسِهَا مِنْ عِظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ  
مِنْ قَدَمِهِ إِلَى مَفْرِقِ رَأْسِهِ قُرْحَةٌ تَنْجِسُ بِالْقَيْحِ وَالصَّدِيدِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلْتُهُ،  
فَلَحَسْتُهُ مَا أَدَّتْ حَقَّهُ». حديث حسن رواه أحمد (١٨٥ / ٣ - ١٥٩)،  
وقال الشيخ الألباني رحمه الله في «صحيح الترغيب والترهيب»  
(٤١٤ / ٢) صحيح لغيره.

(٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ  
النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الَّتِي تَسْرُهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِي  
نَفْسِهَا، وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ». حديث حسن: رواه أحمد (٢٥١ / ٢)،  
والنسائي (٣٢٣١)، وهو في «السلسلة الصحيحة» للشيخ الألباني رحمه  
الله، (١٨٣٨).

(٥) عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مُحْصِنٍ أَنَّ عَمَّةً لَهُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَاجَةٍ،  
فَفَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟» قَالَتْ:  
نَعَمْ. قَالَ: «كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟» قَالَتْ: مَا أَلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ. قَالَ:  
«فَانْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتُكَ، وَنَارُكَ». حديث صحيح: رواه  
أحمد (٣٤١ / ٣) بإسناد صحيح، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في

«صحيح الترغيب والترهيب» (١٩٣٣).

(٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ». حديث حسن، رواه ابن حبان (٤١٦٣) ورواه أحمد (١٦٦٤)، وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وهو في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٩٣٢، ١٩٣١).

(٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهِمَا؛ لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ». متفق عليه. رواه البخاري (٣٢٣٧)، ورواه مسلم (١٤٣٦).

وفي رواية لمسلم: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا، فَتَأْبَى عَلَيْهِ إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا».

(٨) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ، وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ، وَلَا مَمْلُوكٍ، وَلَا شَيْءٍ غَيْرَ فَرَسِهِ قَالَتْ: فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ، وَأَكْفِيهِ مَثُونَتَهُ، وَأَسْوِسُهُ، وَأَذُقُ النَّوَى لِنَاضِحِهِ، وَأَعْلِفُهُ،

وَأَسْتَقِي الْمَاءَ، وَأَخْرُزُ غَرْبَهُ، وَأَعَجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَخْبِرُ، وَكَانَ يُجِزُّ لِي جَارَاتٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكُنَّ نِسْوَةً صِدْقٍ قَالَتْ: وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ عَلَى ثُلْثِي فَرَسَخٍ قَالَتْ: فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَدَعَانِي، ثُمَّ قَالَ: «إِخْ، إِخْ» لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ قَالَتْ: فَاسْتَحْيَيْتُ، وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَحَمْلُكَ النَّوَى عَلَى رَأْسِكَ أَشَدُّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ. قَالَتْ: حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ، فَكَفَفْتَنِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقْتَنِي. رواه البخاري (٥٢٢٤)، ورواه مسلم (٢١٨٢)..

وفي رواية: قالت: كُنْتُ أَخْدُمُ الزُّبَيْرَ خِدْمَةَ الْبَيْتِ، وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ، وَكُنْتُ أَسْوِسُهُ، فَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْخِدْمَةِ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ سِيَاسَةِ الْفَرَسِ.

(٩) وعن علي رضي الله عنه: أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى، وَبَلَغَهَا أَنَّهُ جَاءَهُ رَقِيقٌ، فَلَمْ تُصَادِفْهُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ قَالَ: فَجَاءَنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ: عَلَى مَكَانِكُمْ، فَجَاءَ، فَقَعَدَ بَيْنِي، وَبَيْنَهَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى بَطْنِي، فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى



خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا: إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَوْ أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا، فَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمَا مِنْ خَادِمٍ». رواه البخاري (٥٣٦١)، ورواه مسلم (٢٧٢٧).

### قيام المرأة بترجيل شعر رأس زوجها

(١٠) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَرْجُلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا حَائِضٌ. رواه البخاري (٢٩٥).

### تربية الزوجة لأقارب الزوج من المحارم والنساء

(١١) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: هَلَكَ أَبِي، وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ، أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيِّبًا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟»، فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟» قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبًا. قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةً ثَلَاعِبَهَا، وَثَلَاعِبُكَ، وَتَضَاحِكُهَا، وَتَضَاحِكُكَ» قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ، وَتَرَكَ بَنَاتٍ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ، وَتُصْلِحُهُنَّ، فَقَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ»، أَوْ قَالَ خَيْرًا. رواه البخاري (٥٣٦٧)، ورواه مسلم (٧١٥).

## عقوبة من غضب زوجها عليها زوجها

(١٢) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها، وهي لا تستغني عنه». حديث صحيح رواه الحاكم (٢/ ١٩٠)، والبزار (٢/ ١٧٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في «الصحيحة» (٢٨٩).

(١٣) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ» قِيلَ: أَيْكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ». رواه البخاري (٢٩)، ورواه مسلم (٩٠٧). والعشير: الزوج.

(١٤) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ: لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكَ اللَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا» حسن: رواه الترمذي (١١٧٤)، وابن ماجه (٢٠١٤)، وصححه الألباني رحمه الله في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٩٤٥).

(١٥) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال لابنته حفصة زوج

النبي ﷺ: أَي حَفْصَةَ، اتَّعَاصِبُ إِحْدَاكُنَّ النَّبِيَّ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ؟  
 قَالَتْ: نَعَمْ. فَقُلْتُ: قَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ، أَفَتَأْمِنِينَ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِغَضَبِ  
 رَسُولِهِ ﷺ، فَتَهْلِكِي؟! لَا تَسْتَكْثِرِي النَّبِيَّ ﷺ، وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ،  
 وَلَا تَهْجُرِيهِ، وَسَلِّبِي مَا بَدَا لَكَ، وَلَا يَغُرَّنَكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ أَوْضَا  
 مِنْكَ، وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يُرِيدُ عَائِشَةُ. رواه البخاري (٥١٩١)،  
 ورواه مسلم (١٤٧٩). عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ  
 اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، وَعَصَى  
 إِمَامَهُ، وَمَاتَ عَاصِيًّا، وَأَمَةً، أَوْ عَبْدٌ أَبَقَ، فَمَاتَ، وَامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا  
 زَوْجُهَا، قَدْ كَفَاهَا مُؤَنَةُ الدُّنْيَا، فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ». صحيح رواه أحمد  
 (١٩/٦)، وصححه شيخنا الوادعي رحمه الله في «الجامع الصحيح»  
 (٩١/٣).

(١٦) عن أبي أمانة الباهلي رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
 «ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتِهِمْ آذَانُهُمْ: الْعَبْدُ الْأَبْقَى حَتَّى يَرْجِعَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ  
 وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَإِمَامٌ قَوْمٌ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ». رواه الترمذي  
 (٣٦٠) بإسناد حسن، وهو في «الجامع الصحيح» (١٨١٧) لشيخنا  
 الوادعي رحمه الله.

## خيار النساء

(١٧) عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ألا أخبركم برجالكم من أهل الجنة» قالوا: بلى يا رسول الله، فقال: «النبي في الجنة، والصديق في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والرجل يزور أخاه في ناحية مصر لا يزوره إلا الله عز وجل في الجنة» قال: «ألا أخبركم بنسائكم من أهل الجنة» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «كل الودود الولود العؤود على زوجها التي إذا غضب جاءت حتى تضع يدها في يد زوجها، وتقول: لا أذوق غمضاً حتى ترضى» حديث حسن لغيره .

رواه الطبراني في «الصغير» (ص ٢٣)، وهو في «الصحيحة» للعلامة الألباني رحمه الله (٢٨٧).

## رعاية المرأة لزوجها وولده

(١٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ صَالِحٍ نِسَاءٍ فُرَيْشٍ، أَخْنَأُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ». رواه البخاري (٥٣٦٥)، ورواه مسلم (٢٥٢٧).

## استئذان المرأة زوجها في الخروج والصوم وادخال غيره

(١٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدَكُمْ امْرَأَتَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعَهَا». رواه البخاري (٥٢٣٨)، ورواه مسلم (٤٤٢).

(٢٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ، وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ». رواه البخاري (٥١٩٥)، ورواه مسلم (١٠٢٦).

## حقوق المرأة على زوجها

(٢١) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَسَلَّمَ: "اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ مَا فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ، لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ" متفقٌ عليه.

وفي رواية في الصحيحين: "الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ إِنْ أَقَمْتَهَا كَسَرْتَهَا، وَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا، اسْتَمْتَعْتَ وَفِيهَا عَوَجٌ".

وفي رواية لمسلم: "إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى

طريقة، فَإِنْ اسْتَمْتَعَتْ بِهَا، اسْتَمْتَعَتْ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرَتَهَا، وَكَسَرُهَا طَلَاقُهَا " رواه البخاري (٣٣٣١)، ورواه مسلم (١٤٦٨).

(٢٢) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ زَوْجَةٍ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: «أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا تُقَبِّحَ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ». رواه أبو داود (٢١٤٢) بإسناد حسن، وهو في «الصحيح المسند» لشيخنا العلامة الوادعي رحمه الله (١١١٣).

(٢٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟» فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ؛ فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِزْوَاجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا». رواه البخاري (٥١٩٩)، ورواه مسلم (١١٥٩).

### خيار الرجال خيارهم للنساء

(٢٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِيَارُكُمْ، خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ». رواه ابن ماجه (١٩٧٨) بإسناد صحيح،

وهو في «الجامع الصحيح» (٣/٩٦). ورواه الترمذي. وعن أبي هريرة  
«رواه الترمذي (٣٨٩٥) بإسناد صحيح، وهو في «الجامع الصحيح»  
(٣/٩٧) لشيخنا الوادعي رحمه الله. رواه الترمذي.

### الرجل راعي ومسؤول عن أهله

(٢٥) وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ  
عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي  
بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ  
عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». رواه البخاري (٨٩٣)،  
ورواه مسلم (١٨٢٩).

### مداعبة المرأة

(٢٦) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ: «تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟»، فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟» قُلْتُ:  
بَلْ ثَيِّبًا. قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا، وَتُلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا،  
وَتُضَاحِكُكَ»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري (٥٣٦٧)، ورواه مسلم (٧١٥).

<sup>(١)</sup> ورواية (وتعضها وتعضك) رواها الطبراني وهي ضعيفة.

(٢٧) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نَتَّقِي الْكَلَامَ، وَالْإِنْبِسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ هَيْبَةً أَنْ يَنْزَلَ فِينَا شَيْءٌ فَلَمَّا تُوِّيَ النَّبِيُّ ﷺ تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا. رواه البخاري (٥١٨٧)..

### لا يكره الزوج أهله لنقص فيهم

(٢٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَفْرُكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ». رواه مسلم. (١٤٦٩).

(٢٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ». رواه البخاري (٥٢٠٤)، ورواه مسلم (٢٨٥٥) وهذا لفظ البخاري.

(٣٠) وَعَنْ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ»، فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ذَرْنِ النِّسَاءَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، فَرَخَّصَ فِي ضَرْبِهِنَّ، فَأَطَافَ بِأَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نِسَاءً كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ طَافَ بِأَلِ مُحَمَّدٍ نِسَاءً كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ، لَيْسَ أَوْلَئِكَ بِخِيَارِكُمْ». رواه أبو داود (٢١٤٦) بإسناد صحيح، وهو في «صحيح أبي داود»..



(٣١) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا، يَتَخَوَّنُهُمْ، أَوْ يَلْتَمِسُ عَشْرَاتِهِمْ». رواه البخاري (١٨٠١)، ومسلم (١٩٢٨)، واللفظ له.

(٣٢) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغْنِيَانِ بَغْنَاءَ بُعَاثَ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَانْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «دَعُوهَا»، فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزَتْهُمَا، فَخَرَجَتَا، وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالْدَّرَقِ، وَالْحَرَابِ، فَإِمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَإِمَّا قَالَ: «تَشْتَهَيْنَ تَنْظُرِينَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ: «دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ» حَتَّى إِذَا مَلِئْتُ قَالَ: «حَسْبُكَ» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاذْهَبِي» رواه البخاري (٩٤٩، ٩٥٠)، ومسلم (٨٩٢).

(٣٣) وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ قَالَتْ: فَسَابَقْتُهُ، فَسَبَقْتُهُ عَلَى رِجْلِي، فَلَمَّا حَمَلْتُ اللَّحْمَ، سَابَقْتُهُ، فَسَبَقَنِي، فَقَالَ: «هَذِهِ بَيْتُكَ السَّبَقَةُ». صحيح: رواه أبو داود (٢٥٧٨) بإسناد صحيح، وهو في «الجامع الصحيح» (١٠٤ / ٣)، و«صحيح أبي داود»..

(٣٤) وعنها رضي الله عنها قالت: كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيٍّ، فَيَشْرَبُ، وَأَتَعَرِّقُ الْعَرَقَ، وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيٍّ. رواه مسلم (٣٠٠)..

(٣٥) وعنها رضي الله عنها قالت: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعَنَ مِنْهُ، فَيَسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ، فَيَلْعَبْنَ مَعِي. رواه البخاري (٦١٣٠).

(٣٦) وعنها رضي الله عنها قالت: مَا غَرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتُهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يَقْطَعُهَا أَغْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلَّا خَدِيجَةُ، فَيَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ، وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ». رواه البخاري (٣٨١٨)، ورواه مسلم (٢٤٣٥).

(٣٧) وعنها رضي الله عنها قالت: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا خَادِمًا، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ، فَيَتَّقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ؛ إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مُحَارِمِ اللَّهِ، فَيَتَّقِمَ اللَّهُ عَزَّ

وَجَلَّ. رواه مسلم (٢٣٢٨).

(٣٨) وَعَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ -تَعْنِي- خِدْمَةَ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. رواه البخاري (٦٧٦).

(٣٩) وَعَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رَحْمَةً اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ عَالِيًا، فَلَمَّا دَخَلَ تَنَاوَلَهَا لِيَلْطِمَهَا، وَقَالَ: أَلَا أَرَاكَ تَرْفَعِينَ صَوْتِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْجِزُهُ، وَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُغْضَبًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ: «كَيْفَ رَأَيْتَنِي، أَنْقَذْتُكَ مِنَ الرَّجُلِ» قَالَ: فَمَكَثَ أَبُو بَكْرٍ أَيَّامًا، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَهُمَا قَدْ اصْطَلَحَا فَقَالَ: هُمَا أَدْخِلَانِي فِي سِلْمِكُمَا كَمَا أَدْخَلْتُمَانِي فِي حَرْبِكُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «قَدْ فَعَلْنَا قَدْ فَعَلْنَا». صحيح: رواه أبو داود (٤٩٩٩) بإسناد صحيح، وهو في «الجامع الصحيح» (٩٣/٣).

### تتمة

(٤٠) وعن عائشة رضي الله عنها قالت: لا أزال هائبة لعمر؛ بعد ما رأيت من رسول الله ﷺ، صنعت حريرة، وعندي سودة بنت زمعة

جالسة، فقلت لها: كلي، فقالت: لا أشتهي، ولا آكل، فقلت: لتأكلن، أو لألطنن وجهك، فلطخت وجهها، فضحك رسول الله ﷺ وهو بيني وبينها، فأخذت منها فلطخت وجهي، ورسول الله ﷺ يضحك، إذ سمعنا صوتا جاءنا ينادي: يا عبد الله بن عمر، فقال رسول الله ﷺ: «قوما فاغسلا وجوهكما؛ فإن عمر داخل»، فقال عمر: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام عليكم، أأدخل؟ فقال: «ادخل ادخل». حسن: رواه أبو بكر القطيعي في «زوائد فضائل الصحابة» (١/٣٤٩)، وهو في «الجامع الصحيح» (٣/٩٧).

(٤١) وعن عائشة رضي الله عنها قالت: مَا عَلِمْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بَغِيرِ إِذْنٍ، وَهِيَ غَضَبِي، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْسَبُكَ إِذَا قَبَلْتُ بُنَيْهَ أَبِي بَكْرٍ ذُرَيْعَتَيْهَا، ثُمَّ أَقْبَلْتُ عَلَى، فَأَعْرَضْتُ عَنْهَا حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دُونِكَ، فَانْتَصِرِي»، فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا حَتَّى رَأَيْتُهَا، وَقَدْ بَسَّ رِيقَهَا فِي فِيهَا مَا تَرُدُّ عَلَى شَيْئًا، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ. حسن: رواه ابن ماجه (١٩٨١) بإسناد حسن، وهو في «الصحيح المسند» (١٥٤٩).

## حديث أم زرع

(٤٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدْنَ، وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا، قَالَتِ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌّ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ لَا سَهْلٍ، فَيُرْتَقَى وَلَا سَمِينٍ، فَيُنْتَقَلُ. قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ إِنْ أَذْكُرُهُ أَذْكُرَ عُجْرَهُ، وَبُجْرَهُ. قَالَتِ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْعَشَقُّ إِنْ أَنْطَقَ أَطْلَقَ، وَإِنْ أَسْكُتَ أُعَلِّقَ. قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلٌ تِهَامَةٌ لَا حَرَ وَلَا قَرَّ، وَلَا مَخَافَةَ، وَلَا سَامَةَ. قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهَدَ، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدَ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عِهْدَ. قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ، وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ؛ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ. قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَايَاءُ، أَوْ عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ شَجَّكَ، أَوْ فَلَّكَ، أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكَ. قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْنبٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ زَرْبٍ. قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ النَّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ. قَالَتِ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ، فَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، وَإِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَيقَنَ أَنَّهُنَّ هَوَالِكٌ. قَالَتِ الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ: زَوْجِي

أَبُو زَرْعٍ، وَمَا أَبُو زَرْعٍ، أَنَسَ مِنْ حُلِيٍّ أَذْنِيٍّ، وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضْدِيٍّ،  
وَبَجَّحَنِي؛ فَبَجَحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غَيْمَةِ بَشَقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي  
أَهْلِ صَهِيلٍ، وَأَطِيطٍ، وَدَائِسٍ، وَمُنَقٍّ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبَحُ، وَأَرْقُدُ،  
فَاتَّصَبَحُ، وَأَشْرَبُ، فَاتَّقَنَحُ أُمُّ أَبِي زَرْعٍ فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، عَكُومُهَا رَدَاحٌ،  
وَيَبَيْتُهَا فَسَاحٌ، ابْنُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، مَضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبَةٍ،  
وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجُفْرَةِ، بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ  
أُمِّهَا، وَمِلْءُ كِسَائِهَا، وَغَيْظُ جَارَتِهَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ لَا  
تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا، وَلَا تُنْقِثُ مِيرَتَنَا تَنْقِثًا، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا قَالَتْ:  
خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ، وَالْأَوْطَابُ تُمَخَّضُ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا  
كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا،  
فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا رَكِبَ شَرِيًّا، وَأَخَذَ خَطِيئًا وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا،  
وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا، وَقَالَ: كُلِّي أُمَّ زَرْعٍ، وَمِيرِي أَهْلَكَ قَالَتْ:  
فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ قَالَتْ عَائِشَةُ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ». رواه البخاري  
(٥١٨٩)، ورواه مسلم (٢٤٤٨) مختصرًا.

## طاعة الزوج بالمعروف

(٤٣) عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ». رواه البخاري (٧١٤٥)، ورواه مسلم (١٨٤٠).

(٤٤) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَتَهَا، فَتَمَعَّطَ شَعْرُ رَأْسِهَا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعْرِهَا، فَقَالَ: «لَا؛ إِنَّهُ قَدْ لُعِنَ الْمُوصَلَاتُ». رواه البخاري (٥٢٠٥)، ورواه مسلم (٢١٢٣).

## المحتويات

|    |                                                        |
|----|--------------------------------------------------------|
| ٣  | .....مقدمة                                             |
| ٤  | .....باب حق الزوج على المرأة                           |
| ٩  | .....قيام المرأة بترجيل شعر رأس زوجها                  |
| ٩  | .....تربية الزوجة لأقارب الزوج من المحارم والنساء      |
| ١٠ | .....عقوبة من غضب زوجها عليها زوجها                    |
| ١٢ | .....خيار النساء                                       |
| ١٢ | .....رعاية المرأة لزوجها وولده                         |
| ١٣ | .....استئذان المرأة زوجها في الخروج والصوم وادخال غيره |
| ١٣ | .....حقوق المرأة على زوجها                             |
| ١٤ | .....خيار الرجال خيارهم للنساء                         |
| ١٥ | .....الرجل راعي ومسؤول عن أهله                         |
| ١٥ | .....مداعبة المرأة                                     |
| ١٦ | .....لا يكره الزوج أهله لتقص فيهم                      |
| ١٩ | .....تتمة                                              |
| ٢١ | .....حديث أم زرع                                       |
| ٢٣ | .....طاعة الزوج بالمعروف                               |